

بحار الأنوار

[290] ورويت من كتاب إبراهيم الخزاز، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وعلو العصر وقوموا قانتين " (1). ورواه أيضا الحاكم النيسابوري في الجزء الثاني من تاريخ نيسابور من طريقهم في ترجمة أحمد بن يوسف السلمى باسناده إلى ابن عمر، قال: أمرت حفصة بنت عمر أن يكتب لها مصحف فقال للكاتب: إذا أتيت على آية الصلاة فأرني حتى آمرك أن تكتبها كما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما آذنها أمرته أن يكتبها " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وعلو العصر " (2). روى أبو جعفر بن بابويه في كتاب معاني الأخبار في باب معنى الصلاة الوسطى مثل هذا الحديث عن عائشة، وذكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني في الجزء الأول من كتاب جميع المصاحف ستة أحاديث أن ذلك كان في مصحفها، وثمانى أحاديث أنه كان كذلك في مصحف حفصة، وروى حديثين أن ذلك كان كذلك في مصحف أم سلمة (3). أقول: فقد صار تعيين أن الصلاة الوسطى صلاة الظهر مرويا من الطريقين وذكر الشيخ المعظم محمد بن علي الكراجكي في رسالته إلى ولده في فضل صلاة الظهر من يوم الجمعة ما هذا لفظه: لصلاة الظهر يا بني من هذا اليوم شرف عظيم، وهي أول صلاة فرضت على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله، وروي أنها الصلاة الوسطى التي ميزها الله تعالى في الأمر بالمحافظة على الصلوات، فقال جل من قائل " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ". وروى الكراجكي ما قدمناه من حديث زرارة ومحمد بن مسلم (4). أقول: ووجدت في كتاب من الأصول عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صلاة الوسطى صلاة الظهر، وهي أول صلاة أنزلها الله على نبيه صلى الله عليه وآله، وروى في كتاب تفسير القرآن عن الصادقين عليهم السلام من نسخة عتيقة مليحة عندنا

_____ (1 - 2) فلاح السائل ص 93. (3 - 5) فلاح